من مات وعليه صيام صام عنه وليه وضح انه صلى الله عليه
وسلم اذن لامراة ان تصوم عن امها صوم النذر مات
وهو عليها ولو صام عنه عليه رمضانه مثلا ثلثوبه
فرسا او اجنبيا باذنه في يوم واحد اجزاه والاطعام
اولى من الصوم للخلاف فيه دون الاطعام ويخرج
بالقريب ونحوه الاجنبي والذي لم يوذن له القريب
ولا الميت فلا يجوز له الصوم وفارق نظيره في الحج
بانه له بدلا وهو الاطعام والحج لا بدل له ولو مات وعليه
صلاة او اعتكاف فلا قضاء عليه ولا فدية ولا يصح
الصوم عن حي ولو قريبا خلافا وخرج بقوله ممكن
ما اذا مات قبل التمكن منه بان مات عقب سبب
القضاء او النذر او الكفارة او استمر به العذر كالسفر
او المرض الى ان مات فانه لا فدية عليه كما لا زكوة
على من تلف ماله بعد الحول وقبل التمكن من الاداء ويجب
المد لكل يوم ايضا على من لا يقدر على الصوم الواجب
سواء رمضان وغيره بان عجز عنه لهرم او زمانة
او كحمة به مشقة شديدة لاجل مرض لا يرجى
برؤه قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مساكين اي كانوا يطيقونه او يطيقونه حال
الشباب ثم عجز وعنه او يطيقونه اي يتكلفونه وكان
يطيقونه شاذ على خلاف ما عليه الاكثرون عدم
نسخ

نسخ الاية والفدية هنا واجبة ابتداء لا بدلا عن الصوم
فلو اخرت عن السنة الاولى لم يلزمه للتاخير شيء
ولو عجز عنها لم يثبت في ذمته على ما بحثه النووي
الطريق الثاني فوات فضيلة الوقت ومن ثم وجبت
الفدية ايضا على الحرة والقنة بعد العتق الحامل او
المرضعة غير المتبرعة وان كانت مستاجرة في متطوعة
او كانا مريضتين او مسافرتين اذا افطرتا خوفا على
الولد فقط وان كان من غير المرضع للاية السابقة
فانها على القول بنسخها باقية في حقهما كما قال ابن
عباس رضي الله عنهما امر بهما فالمتبرعة لا فدية عليها
للشك هذا ان افطرت ستة عشر يوما فاقل والا
لزمتها الفدية لما زاد لانه لا يحتمل فساده بسبب الحيض
والفطر فيما ذكر جائز بل واجب ان خيف تضرر
تضرر المولد لكن محله في المستاجرة او المتطوعة اذا
لم توجد مرضعة او صائمة ولا تتعدد الفدية بتعدد
الاولاد بخلاف العقيقة لانها فداء عن كل واحد ولو
افطرت المريضة او المسافرة بنية الترخص لم تلزمها
فدية وكذا لو لم تقصد ذلك ولا الخوف على المولد
او قصدتا الامرين وخرج بقوله على الولد ما لو خافتا
على انفسهما ولو مع ولدهما فانه لا فدية عليها حينئذ
كالمريض المرجو البرء ولا يلزمها الفدية وحدها بل مع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)